

وزارة المالية  
الإدارة العامة للجمارك  
مكتب الشؤون القانونية

رقم الرمز (٣)

تعليمات جمركية رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٦  
بشأن رفع الحظر عن استيراد لحوم الطيور المصنعة - الطازجة  
المبردة - المجمدة - بكافة أنواعها ومشتقاتها ومنتجاتها  
وبيض المائدة التي منشأها الجمهورية الألمانية ودولة الهند

مدير عام الجمارك :

بناء على كتاب وزارة التجارة والصناعة رقم (٣٤٣٠٨) المؤرخ في ٢٠٠٦/٩/٣٠ والمقيد لدينا  
بواردة السجل العام رقم ٣٢٤٧ بتاريخ ٢٠٠٦/٩/٣٠ والمرفق به نسخة من القرار الوزاري رقم  
(٣٥٧) لسنة ٢٠٠٦ الصادر بتاريخ ٢٠٠٦/٩/٢٦ والمتضمن الآتي :-

مادة أولى

يرفع الحظر المفروض على استيراد لحوم الطيور المصنعة - الطازجة - المبردة - المجمدة - بكافة  
أنواعها ومشتقاتها ومنتجاتها وبيض المائدة التي منشأها الجمهورية الألمانية ودولة الهند .

مادة ثانية

على المسؤولين كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار ويعمل به من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة  
الرسمية .

يرجى من السادة المديرين العلم والإيعاز للمختصين لديهم للعمل على تنفيذ هذا القرار الوزاري  
المذكور وذلك اعتبار من تاريخ صدوره في ٢٠٠٦/٩/٢٦ م .

صدر بتاريخ ٢٠٠٦/١٠/٢ م .

مدير عام

الإدارة العامة للجمارك